ex

المجلس التنفيذي

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

الدورة الحادية والسبعون بعد المائة

171 EX/9
١٧١م ت/٩
باريس، ٢٠٠٥/٢/١١
الأصل: انجليزي

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير المدير العام عن دراسة الجدوى بشأن إنشاء مركز إقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنوجيا في الهند، تحت رعاية اليونسكو

الملخص

أدرج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت طبقاً للقرار ١٦٧م ت/٣,٤,٣ للمجلس التنفيذي الذي طلب من الأمانة إجراء دراسة جدوى بشأن إنشاء المركز المذكور أعلاه. وقدم تقرير مرحلي بشأن هذا الموضوع إلى المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والستين بعد المائة (الوثيقة ١٦٩م ت/٥). وتتضمن هذه الهيئة دراسة للاقتراح المتعلق بإنشاء مركز إقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند بناء على طلب قدمته الحكومة الهندية. تستعرض هذه الوثيقة الشروط المسبقة لإنشاء المركز، كما تعرض المبررات العلمية والمؤسسية التي يستند إليها اقتراح الهند. وقد أرفق بها مشروع اتفاق بين اليونسكو والحكومة الهندية (الملحق).

القرار المقترح: الفقرة ٤٧

المقدمة

١ – قدم الوفد الدائم للهند لدى اليونسكو إلى المجلس التنفيذي في دورته السابعة والستين بعد المائة اقتراحاً بإنشاء مركز إقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند تحت رعاية اليونسكو، يشار إليه فيما بعد باسم "المركز الإقليمي" (الوثيقة ١٦٧م ت/٤٨).

٢ – وبموجب القرار ٣,٤,٣ الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته السابعة والستين بعد المائة، والذي ذكّر فيه بقراره ١٦٥م ت/٣,٣,١ المتعلق بدراسة الجدوى الخاصة بإنشاء برنامج دولي للعلوم الأساسية، طلب المجلس من المدير العام أن يجري دراسة جدوى بشأن هذا الاقتراح وأن يدرس، من بين أمور أخرى، إمكانية إدراج المركز الإقليمي المقترح كمركز امتياز على المستوى الإقليمي في إطار برنامج دولي للعلوم الأساسية، وأن يقدم إليه تقريراً في هذا الشأن في دورته التاسعة والستين بعد المائة. وبناء على ذلك، قدم تقرير مرحلي إلى الدورة التاسعة والستين بعد المائة للمجلس التنفيذي في إطار الوثيقة ١٦٩م ت/٥ المعنونة "تقرير المدير العام عن تنفيذ القرارات التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دوراته السابقة". وتعرض دراسة الجدوى هذه على المجلس التنفيذي طبقاً للقرار ١٦٧م ت/٣,٤,٣ المذكور آنفا.

الخلفية

٣ – لقد شهدت السنوات الأخيرة زيادة سريعة في التقدم العلمي المحرز في مجال بيولوجيا الجزيئات وعلم الوراثة والهندسة البيولوجية. وقد أسفر ذلك عن تطورات وتكنولوجيات جديدة تنطوي على إمكانات تطبيقية هائلة في مجالات الزراعة وحماية البيئة والطب والتنمية الصناعية. وقد أسهمت البيوتكنولوجيا إسهاماً كبيراً في زيادة الإنتاج الغذائي، وإعداد أدوات علاجية وتحليلية طبية أقل تكلفة وأكثر فعالية، وتطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً.

٤ – وقد خلص المشاركون في الملتقى العالمي للتكنولوجيا الأحيائية الذي نظمته مؤخراً منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، آذار/مارس ٢٠٠٤، أن البيوتكنولوجيا تنطوي على إمكانات هائلة للإسهام في تحقيق التنمية الصناعية والاقتصادية ولا سيما في البلدان النامية.

٥ – وقد قدمت الهند اقتراح إنشاء مركز إقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند تحت رعاية اليونسكو لينظر فيه المجلس التنفيذي في دورته السابعة والستين بعد المائة (الوثيقة ١٦٧م ت/٤٨). وكان أساس الاقتراح هو إقرار طريقة فعالة للمبادلات والتعاون على الصعيد الإقليمي فيما يخص أنشطة التدريب والبحث والتطبيق في مجال البيوتكنولوجيا من أجل تحقيق ما يلي:

(أ) الاستعانة بالموارد البيولوجية والإمكانات البشرية المتوافرة بكثرة في منطقة آسيا والمحيط الهادي ككل، والاستفادة من هذه الموارد لتحقيق رفاهية البشر والتنمية الاقتصادية في المنطقة؛

(ب) بناء القدرات وتمكين السكان في المنطقة؛

(جـ) تشجيع التعاون الثنائي بين بلدان المنطقة من خلال زيادة الربط الشبكي وتبادل الموارد؛

(د) معالجة المشكلات الإقليمية كالفقر، وسوء التغذية، وعدم الاستفادة بقدر كاف من التنوع البيولوجي ومن الموارد البيولوجية، ومجالات أخرى تعد ذات أهمية مشتركة، وذلك من خلال التعاون على المستوى الإقليمي؛

(هـ) الاستفادة من البرامج القائمة في مجال البحوث والتدريب على مستوى الدراسات العليا وما بعد الدكتوراه، ومن المنح الدراسية والجوائز في مجال البيوتكنولوجيا، ومن مراكز البيوتكنولوجيا القائمة في جميع أرجاء المنطقة.

٦ – وقد نظم اجتماع إعلامي في مقر اليونسكو في حزيران/يونيو ٢٠٠٣ لمناقشة إنشاء المركز المقترح. وحضر هذا الاجتماع ممثلون من اندونيسيا وأوزبكستان وجمهورية ايران الإسلامية وباكستان وجمهورية كوريا وسري لانكا وكمبوديا وماليزيا وميانمار ونيبال والهند واليابان، وأعربوا عن تأييدهم لهذه المبادرة. وتمّ الاعتراف خلال هذه المشاورة الأولية بأن هناك حاجة إلى زيادة تنسيق التعاون والربط الشبكي على المستوى الإقليمي بغية الاستفادة من الإمكانات الهائلة التي توفرها البيوتكنولوجيا في منطقة آسيا والمحيط الهادي، ولا سيما بالنظر إلى ضرورة التكيّف مع التحديات الجديدة المطروحة في ميادين العلوم السريعة التطوّر مثل البيوتكنولوجيا.

٧ – وقد قدمت الدكتورة (السيدة) مانجو شارما، أمينة قسم البيوتكنولوجيا في وزارة العلوم والتكنولوجيا في الحكومة الهندية، آنذاك، عرضاً رسمياً لهذا الاقتراح إلى الدورة السابعة والستين بعد المائة للمجلس التنفيذي لليونسكو، في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وقد رحب أغلبية أعضاء المجلس بهذا الاقتراح.

٨ – ونظم اجتماع استشاري بخصوص هذا الاقتراح في نيودلهي،الهند، في آب/أغسطس ٢٠٠٤، لمناقشة العناصر التي يتألف منها الاقتراح ولتقديم توصيات بخصوص تنفيذه المحتمل.

جدوى إنشاء المركز المقترح

٩ – سعت دراسة الجدوى إلى تناول الشروط المحددة في الوثيقة ٢١م/٣٦ وفي القرار ٢١م/٤٠ وإلى معالجة أي جوانب أخرى تعتبر مفيدة لتقدير مدى ملائمة إنشاء المركز الإقليمي المقترح للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا ومدى قدرته على الاستمرار. ويرد بحث هذه الأمور في الفقرات من ١٠ إلى ٤٦ أدناه.

١٠– لقد اقترحت السلطات الهندية أن يكون مقر المركز الإقليمي في مرحلة أولى في مرافق مؤقتة في المعهد الوطني لعلم المناعة في نيودلهي بالعنوان التالي: National Institute of Immunology (NII), Aruna Asaf Ali Marg, New Delhi - 110067, India. وهذا المعهد عبارة عن مؤسسة مستقلة تابعة لقسم البيوتكنولوجيا بوزارة العلوم والتكنولوجيا في الهند.

١١- وطبقاً للقرار ١٦٧م ت/٣,٤,٣، أوفدت بعثة لليونسكو إلى الهند في أيار/مايو ٢٠٠٤. وتمّ زيارة عدد من المراكز والمؤسسات كالآتي:

(أ) أجريت زيارات إلى المعهد الوطني لعلم المناعة، وإلى المؤسسات التالية التي يقع مقرها في نيودلهي: فرع نيودلهي التابع للمركز الدولي للهندسة الوراثية والبيوتكنولوجيا (ICGEB)؛ والمركز الوطني للبحوث المتعلقة بالمجين النباتي؛ ومعهد علوم الحياة، بجامعة جواهر لال نهرو، وقسم الكيمياء الحيوية، وقسم بيولوجيا الخلايا النباتية، وقسم الميكروبيولوجيا، وقسم علم الوراثة، بجامعة دلهي (الحرم الجامعي الجنوبي). وعلى أثر زيارة مختلف هذه المواقع، نظمت مناقشات مع الدكتور م.ك.بهان، أمين قسم البيوتكنولوجيا، في وزارة العلوم والتكنولوجيا في الحكومة الهندية.

(ب) ونظمت أيضاً زيارة لمدة يوم واحد إلى المركز الوطني للهندسة الوراثية والبيوتكنولوجيا (BIOTEC)، في بانكوك، بتايلاند، في أيار/مايو، على أثر الاجتماع الاستشاري الذي نظمه المركز الوطني للهندسة الوراثية والبيوتكنولوجيا (BIOTEC)، في بانكوك، من ١٠ إلى ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، بشأن إنشاء مركز إقليمي للتدريب في مجال البوتكنولوجيا. وكان الغرض من هذا الاجتماع تقييم احتمالات الازدواج والتكامل مع المركز الإقليمي المقترح إنشاؤه في الهند، والتوصل إلى صورة أكمل لكيفية تنفيذ استراتيجية للربط الشبكي على المستوى الإقليمي.

وضع المركز الإقليمي

١٢- سيكون المركز الإقليمي بمثابة مؤسسة مستقلة تنشأ بموجب القانون الوطني. ومن المزمع أن يتمّ تشغيل المركز في المرحلة الأولى من إنشائه (أي في السنوات الخمس الأولى) انطلاقاً من مرافق مستأجرة في المعهد الوطني لعلم المناعة وأن يستند إلى حد كبير إلى المرافق القائمة والدراية الفنية المتاحة في هذه المؤسسة. وسيتولى تنفيذ البرامج التدريبية التي ستوفر خلال فترة إنشاء المركز موظفون مستعارون من المعهد الوطني لعلم المناعة ومن مؤسسات أكاديمية أخرى تسهم في هذه المبادرة، فضلاً عن أساتذة زائرين وأساتذة ضيوف من الخارج. وسيتولى مدير المعهد الوطني لعلم المناعة مهام المدير المؤقت للمركز الإقليمي إلى حين تعيين مدير دائم للمركز، ويستحسن أن يتم هذا التعيين في غضون ستة أشهر بعد الموافقة على هذا الاقتراح.

١٣- وبعد انتهاء فترة إنشاء المركز الإقليمي، يُنقل المركز إلى مرفق مستقل يعدّ خصيصاً لهذا الغرض في نيودلهي (المرفق الرئيسي). وفي نهاية المطاف، أي بعد نهاية فترة إنشاء المركز التي ستدوم ٥ سنوات، سيكون للمركز الإقليمي طاقم كامل من الأساتذة والموظفين التقنيين وموظفي الدعم الدائمين. وسيبدأ حشد الموظفين بعد الموافقة على هذا الاقتراح بفترة قصيرة. وسيكون مقر عمل هؤلاء الموظفين في المركز الوطني لعلم الوراثة ريثما يصبح المرفق الرئيسي جاهزاً للعمل. ويوصى بأن يتم اختيار الموظفين في المقام الأول وفقاً لمجالات البيوتكنولوجيا التي تحظى بأكبر قدر من الاهتمام في المنطقة، وأن يتم استعراض البرامج بصورة منتظمة بغية مراعاة الأولويات المستجدة.

١٤- إدارة المركز:

(أ) مجلس الإدارة الذي تتمثل مهمته في توجيه أنشطة المركز الإقليمي ويتألف من رئيس (من الهند) وممثلين لبلدان المنطقة وممثل لليونسكو.

(ب) اللجنة التنفيذية، تشكل بالتشاور مع مجلس الإدارة وتكون مسؤولة عن إدارة الشؤون اليومية للمركز، وتضم مدير المركز الإقليمي وممثلي قسم البيوتكنولوجيا ووزارتي الشؤون الخارجية وتنمية الموارد البشرية، وممثلي ثلاثة بلدان في المنطقة (التمثيل بالتناوب) وممثلاً لليونسكو.

(جـ) لجنة البرامج الاستشارية تتألف من خبراء علميين وتقنيين وقانونيين تعيّنهم حكومة الهند، وبلدان المنطقة بالإضافة إلى ممثلي اليونسكو وخبراء من خارج المنطقة، وتسدي المشورة التقنية من أجل تخطيط برنامج المركز الإقليمي وتنفيذه واستعراضه ورصده.

(د) تتولى الأمانة المسؤولية عن تنفيذ الأنشطة اليومية للمركز الإقليمي تحت إشراف مدير المركز الإقليمي الذي يعينه مجلس الإدارة بالاتفاق مع المدير العام.

١٥- وسيعمل قسم البيوتكنولوجيا كوزارة تنسيقية للمركز الإقليمي وسيتولى تنسيق جميع اتصالات المركز مع الوزارات والأقسام الأخرى التابعة للحكومة الهندية.

١٦- وقد نظمت السلطات الهندية مشاورات مع بلدان المنطقة ومع جهات أخرى بغية تحديد شروط التعاون مع المركز الإقليمي.

قدرة المعهد الوطني لعلم المناعة على استضافة المركز الإقليمي

١٧- يلاحظ فيما يتعلق بالبنى التحتية، أن المعهد الوطني لعلم المناعة في وضع يؤهله تماماً بالوفاء بالشروط اللازمة لاستضافة المبادرة المقترحة، إذ يغطي حرم المعهد مساحة قدرها ٠٠٠ ٦٠ متر مربع ويشتمل على أماكن شاغرة للمكاتب والمختبرات قدرها ٠٠٠ ١٥٠ قدم مربع وعلى مرافق سكنية وترفيهية. وهو مجهز بصورة ممتازة بالمعدات والمرافق الرئيسية اللازمة لإجراء تشكيلة واسعة من أنشطة البحوث المتعلقة بالبيوتكنولوجيا، والتدريب والتعليم المتقدمين.

١٨- ويشارك المعهد الوطني لعلم المناعة في عدد من البرامج الثنائية والمتعددة الأطراف التابعة لقسم البيوتكنولوجيا. أما موظفوه الذين يتألفون من زهاء ٣٥ باحثاً رئيسياً ومن عدد من أفرقة البحث المستقلة التي تضم موظفين معنيين بالمشروعات وطلبة دراسات عليا، فهم من العلميين الذين يتمتعون بمستوى عال من التدريب والقدرة على العمل، ولديهم سواء بشكل فردي أو جماعي، سجل حافل بالنتائج في مجال البحوث والخبرة التدريبية.

١٩- وللمعهد الوطني لعلم المناعة علاقات طيبة مع مؤسسات أكاديمية وطنية ودولية أخرى معنية بالبحوث والتدريب في مجال البيوتكنولوجيا، يوفرّ لها الدراية الفنية في مختلف مجالات

البيوتكنولوجيا. وإلى جانب ذلك يتمتع المعهد بحكم موقعه بإمكانيات سفر ممتازة للوصول إلى العواصم الوطنية الأخرى في المنطقة، ويتيسر له الانتفاع بخدمات صيانة للمعدات وبالمواد الاستهلاكية المستخدمة في البحوث والتي يوفرها له الموردون العديدون الذين يقع مقرّهم في نيودلهي.

٢٠- وخلاصة القول، فإن المعهد الوطني لعلم المناعة يملك الطاقة اللازمة لاستضافة المركز الإقليمي نظراً للمعطيات الأساسية السليمة والدراية الفنية التي يحظى بهما في مجال البحوث المتعلقة بالبيوتكنولوجيا وتنمية الموارد البشرية. يضاف إلى ذلك أن جميع العاملين الأكاديميين قد أبدوا عزمهم بشكل قوي وجلي على تنفيذ هذه المبادرة. وإذا كانت هناك أي ثغرات في مجال الدراية الفنية فسوف يتم سدها من خلال استعارة الموظفين ذوي الدراية الفنية الملائمة من المؤسسات الوطنية الموجودة في المنطقة أو على المستوى الدولي.

الأهداف الرئيسية للمركز الإقليمي المقترح إنشاؤه وطرائق عمله

٢١- لقد أسفرت المشاورات عن أن الهدف العام للمركز الإقليمي المقترح هو زيادة القدرة على إجراء البحوث في مجال البيوتكنولوجيا وتسويقها وتطبيقها في جميع أرجاء المنطقة من خلال ما يلي:

(أ) توفير تدريب علمي على مستوى الدراسات العليا، قصير وطويل الأجل في مجالات محددة للمتدربين من بلدان المنطقة بغية رفع مستوى الدراية الفنية في مجال البيوتكنولوجيا في المنطقة. وسيشمل ذلك تقديم منح دراسية وتنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل تتضمن التدريب المتخصص والتدريب الموجه إلى المشروعات؛

(ب) إقامة روابط بين القطاع الأكاديمي وقطاع الصناعة من أجل تيسير نقل المعلومات بين القطاعين العام والخاص، وإنشاء صناعات ملائمة في مجال البيوتكنولوجيا، في البلدان المشاركة، تستند إلى تخطيط جيد؛

(جـ) معالجة المشكلات المشتركة والمحددة فيما يتعلق بالإمدادات الغذائية والصحة البشرية والقضايا البيئية وما إلى ذلك من المشكلات التي تهم المنطقة؛

(د) تأمين الربط الشبكي وإعداد برامج تعاونية في مجال أنشطة البحث والتطوير والتدريب، وذلك على المستويين الإقليمي والدولي، بما يشمل الربط بين مراكز تنسيق محددة في البلدان المشاركة؛

(هـ) تبادل المعلومات ونشرها.

٢٢- وستتمثل أولويات المركز في توفير التعليم والتدريب على مستوى الدراسات العليا وعلى مستوى الدكتوراه وما بعد الدكتوراه، وتنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل قصيرة وطويلة الأجل وتيسير تبادل الزيارات بين العلميين، وتنفيذ مشروعات تعاونية معنية في مجال البحث والتطوير وتأمين الربط الشبكي في مجالات متخصصة من البيوتكنولوجيا. وستنظم برامج قصيرة الأجل تتناول مجالات هامة محددة، وفقاً للاحتياجات والأولويات التي تمّ الوقوف عليها.

التأثير الإقليمي أو الدولي للمركز الإقليمي

٢٣- إن الاقتراح الأصلي يعتبر المركز الإقليمي "جهة تنسيق للتعاون بين الدول الأعضاء في منطقة آسيا" ويشير إلى كل من جنوب شرق آسيا وجنوب آسيا ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي.

٢٤- والعمل على تحسين القدرات الوطنية والإقليمية فيما يتعلق بالخبرة المتخصصة في مجال البيوتكنولوجيا وعلى تأمين نقل التكنولوجيات الملائمة بصورة فعالة إنما هو وسيلة هامة لضمان الاعتماد على الذات على المدى الطويل وتحقيق التنمية المستدامة، مما يظل من أولويات الكثير من الدول الأعضاء.

٢٥- وسوف يؤدي التبادل العلمي إلى تعزيز التعاون القائم في المنطقة وإلى استحداث شراكات جديدة عن طريق تنمية برامج البحوث والتطوير ذات النفع المشترك.

٢٦- وستحدد أنشطة المركز الإقليمي وفقاً للطلب وستوجه نحو معالجة المشكلات المتعلقة بتوفير الغذاء والصحة وقضايا البيئة وما إلى ذلك من المسائل الخاصة بالمنطقة. وسيمكن بالتالي التصدي للقضايا ذات الأولوية في المنطقة وتعزيز الاستغلال المستدام للموارد البيولوجية المحلية.

٢٧- وسيستهدف المركز الإقليمي إقامة بنية أساسية وظيفية في المنطقة لأغراض التعاون في مجال البحوث ونقل التكنولوجيا ونشر المعلومات. كما سيعمل على تنمية الصناعات المرتبطة بالبيوتكنولوجيا في المنطقة والتوسع فيها.

احتمالات الازدواج والتكامل بين الأنشطة مع المراكز الأخرى القائمة

٢٨- في هذا السياق كانت زيارة المركز الوطني للهندسة الوراثية والبيوتكنولوجيا (BIOTEC) في تايلاند زيارة مفيدة جدا. فالمرافق وأنشطة البحوث المرتبطة بها التي يضمها هذا المركز ذات مستوى عال جدا. كما أن هذا المركز يقوم بأنشطة تعاونية في مجال البحث والتطوير مع مختبرات متخصصة أخرى في الجامعات والوكالات الحكومية عبر تايلاند ومع المنظمات العامة والخاصة في الخارج، وتنطوي أيضا هذه الأنشطة على تطوير وتطبيق البيوتكنولوجيا بما يتفق ومصالح الشركات التايلاندية والدولية.

٢٩- على الرغم من احتمال وجود بعض الازدواج في أشكال التدريب، ينبغي ملاحظة ما يلي:

(أ) إن الطلب الراهن على أنواع التدريب التي يوفرها المركزان يتجاوز بكثير القدرات المشتركة للمركزين فيما يتعلق بتوفير هذا التدريب ولا سيما في مجالات ذات أهمية كبرى بالنسبة للمنطقة (مثل البيوتكنولوجيا الزراعية)؛

(ب) ومع ضرورة اتسام أي شكل من أشكال التمييز (بناء على المناطق أو مجالات التدريب مثلا) بالمرونة، فإن ثمة دافعا كبيرا إلى التعاون وليس المنافسة. والكثير من أنواع التدريب المزمعة مكلفة من حيث القوة العاملة والمعدات وتكاليف التشغيل، لذلك من مصلحة جميع الأطراف المعنية النظر في تنسيق جهودها؛

(جـ) ومع أن التعرف على ثقافات أخرى مغايرة يعتبرٍ تجربة مستحبة عادة فإن إتاحة إمكانية اختيار مواقع للتدريب في المنطقة يظل أمراً هاماً بالنسبة للمتدربين الذين من شأنهم أن يزدهروا في بيئة ذات تقاليد ثقافية قريبة من تقاليدهم.

نتائج الاجتماع الاستشاري الإقليمي

٣٠- عقد اجتماع استشاري إقليمي في نيودلهي بالهند في آب/أغسطس ٢٠٠٤ من أجل دراسة عناصر هذا الاقتراح حضره ممثلو سبعة عشر بلدا من بلدان المنطقة. واستهدف الاجتماع مناقشة وضع البيوتكنولوجيا في المنطقة، وأولويات المنطقة واحتياجاتها، ومسألة الربط الشبكي والتعاون على المستوى الإقليمي، وإصدار توصيات من أجل تطبيق الاقتراح.

٣١- وكانت النتائج الرئيسية كما يلي:

(أ) وافقت جميع البلدان المشاركة بالإجماع على ضرورة إنشاء المركز الإقليمي وشددت على الحاجة إلى تنمية الموارد البشرية في مجال البيوتكنولوجيا؛

(ب) جرى التشديد على ضرورة اضطلاع المركز الإقليمي بدور حفاز في تنمية برامج مشتركة للبحث والتطوير في مجالات البيوتكنولوجيا التي تتسم بالأولوية؛

(جـ) تحبيذ تسيير المركز الإقليمي وفقا لنهج إقامة الشبكات. فيُطلب من البلدان المهتمة بالأمر أن تعيّن مراكز تابعة لتكوين شبكة مع المركز الإقليمي، وأن تحدد بعد ذلك، مسؤولاً يكلف مع المركز الإقليمي من جميع الأوجه ذات الصلة؛

(د) رئي أنه يمكن إنشاء المعاهد التدريبية في الهند أو في أماكن أخرى في المنطقة. وفي هذا السياق، يُطلب من البلدان المشاركة في المبادرة أن توفر أسماء مراكز امتياز في مجال البيوتكنولوجيا لتكون بمثابة مراكز تابعة؛

(هـ) قد يُطلب من البلدان المشاركة في هذه المبادرة أن تسهم برسوم اشتراك تحدد قيمتها هيئة إدارية ملائمة في المركز الإقليمي؛

(و) الموافقة على إقامة صندوق أساسي يموله كل من قسم البيوتكنولوجيا بوزارة العلوم والتكنولوجيا بالهند والدول الأعضاء المشاركة ومصادر خارجية، من أجل تغطية تكاليف الأنشطة التدريبية. ويتوقف حجم هذا الصندوق على عدد البلدان المشاركة وعدد الحلقات التدريبية التي ستنظم، ويمكن تحديد الحصص وفقاً لصيغة تستند إلى جدول توزيع الاشتراكات المعمول به في الأمم المتحدة؛

(ز) وفي حالة مشاركة المراكز التابعة، يمكن النظر في تأمين بعض الموارد الإضافية من البلد المستضيف.

مراكز الامتياز

٣٢- نظرا إلى أن البرنامج الدولي للعلوم الأساسية (IBSP) مازال في المراحل الأولى من تكوينه، فإن هذه المسألة ليست الآن ذات صلة مباشرة بهذا الموضوع (أنظر الفقرة ٢ أعلاه).

الترتيبات المالية

٣٣- ستوفر حكومة الهند قطعة أرض لبناء المركز عليها وستتحمل تكاليف تشييد المركز الإقليمي وتجهيزه. وستتحمل حكومة الهند، بالإضافة إلى ذلك، تكاليف الموظفين المتكررة وتكاليف المواد الاستهلاكية والتكاليف الطارئة. وإلى جانب تكاليف التشييد، تعهدت حكومة الهند بتأمين مبلغ قدره ٥,٥ مليون دولار أمريكي لمرحلة السنوات الخمس الأولى من المشروع المقترح.

٣٤- وفيما بعد المرحلة الأولية، ستواصل حكومة الهند تمويل التكاليف المتكررة وفقا للقوانين الوطنية التي تخضع لها المراكز المستقلة. ومن المزمع أيضا التماس التمويل من وكالات التمويل الدولية، ومن القطاع الخاص عن طريق الترتيبات المشتركة في مجال البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا، وعن طريق إنشاء "صندوق أساسي" يمكن للبلدان المشاركة أن تسهم فيه. ولكي يصبح المركز مركزا تعاونيا بالفعل، ولضمان سيادة روح التعاون الحقيقي، لا بد للبلدان المشاركة في المنطقة من تقديم إسهامات. ومن شأن الإسهامات المالية التي ستجود بها هذه البلدان أن تدعم مشاركتها في هياكل المركز الإقليمي الإدارية وأن تخصص لمنفعة المتدربين. كما يتوقع من اليونسكو أن تسهم في دعم أنشطة التدريب، والمنح الدراسية وما إلى ذلك، وفقا للموارد المتاحة وأولويات برنامجها في هذا المجال.

مجالات التعاون مع اليونسكو

٣٥- يمكن لليونسكو أن تسهم، في الشكل الملائم وفي حدود الأموال المتاحة، في الأنشطة التعاونية التالية:

(أ) تيسير التبادل العلمي على الصعيد الإقليمي إبّان مرحلة إنشاء المركز؛

(ب) دعم الطلاب الزائرين بواسطة برنامج اليونسكو للمنح الدراسية، بما في ذلك المنح الخاصة بشبكة مراكز موارد الأحياء الدقيقة (MIRCEN) ومركز اليونسكو للأنشطة البيوتكنولوجية (BAC)، وذلك عن طريق العملية التنافسية المعتادة؛

(جـ) تقديم الدعم الأولي للأنشطة والمشروعات وتيسير الانتفاع بفرص التدريب في إطار برنامجي شبكة مراكز موارد الأحياء الدقيقة ومركز اليونسكو للأنشطة البيوتكنولوجية. وستعمل اليونسكو في هذا الصدد على تشجيع التبادل العلمي التعاوني بين المركز الإقليمي وبين شبكة مراكز موارد الأحياء الدقيقة والمراكز التدريبية لتعليم التكنولوجيا (BETCEN) في المنطقة، ومع سائر المراكز الأخرى التي تقدم إسهامات هامة في مجال البيوتكنولوجيا؛

(د) المشاركة في فرز المتدربين المرشحين للحصول على منح اليونسكو الدراسية وتيسير الانتفاع بالأموال الخارجة عن الميزانية التي يقدمها المانحون الثنائيون عند توافرها وفي الشكل المناسب؛

(هـ) المساعدة التقنية وأنشطة الترويج.

العلاقة مع أهداف اليونسكو وبرامجها

٣٦- لا يتوقع أن يترتب على اليونسكو أي التزام قانوني أو مالي إزاء هذا المركز الإقليمي. بيد أن إنشاء المركز الإقليمي يتفق مع هدف اليونسكو المتمثل في تعزيز القدرات العلمية والبنى الأساسية على الصعيدين الوطني والإقليمي. ويمكن في هذا الصدد تعزيز المركز الإقليمي للميكروبيولوجيا والبيوتكنولوجيا الجرثومية في جنوب شرق آسيا من خلال إقامة روابط معه وتزويده بالدعم.

٣٧- كما ينبغي أن يتعاون المركز الإقليمي تعاونا نشيطا مع المراكز التي تقيم علاقات تعاون راسخة وطويلة العهد مع اليونسكو في المنطقة، وذلك في إطار شبكة مراكز موارد الأحياء الدقيقة وبرامج المراكز التدريبية لتعليم التكنولوجيا. وقد تمّ بالفعل تحديد هذه المراكز استنادا إلى مستواها الرفيع في البحث والتدريب في مجالات معينة من البيوتكنولوجيا، ولا بدّ من أن يكون التعاون معها عاملا مكملا لتطوير الأنشطة في هذا المجال.

٣٨- ويشجع قطاع العلوم الطبيعية التابع لليونسكو عمليات الربط بين الشبكات تشجيعا خاصا باعتباره وسيلة من وسائل التبادل العلمي ونقل التكنولوجيا، لذا فإن هذه المبادرة ستندرج في إطار هذا النمط من التعاون. كما تأتي هذه المبادرة في الوقت المناسب وهي تتفق تمام الاتفاق مع مفهوم البرنامج الدولي للعلوم الأساسية الذي هو الآن في مرحلة تشغيله الأولية. وستكون الفائدة المحتملة التي ستعود بها شبكة المعاهد البيوتكنولوجية ذات أهمية كبرى.

الاستنتاجات

٣٩- بيّنت دراسة الجدوى وجود مبررات سليمة لإنشاء مثل هذا المركز في منطقة آسيا والمحيط الهادي. ويتضمن الاقتراح مجموعة واضحة من الأهداف كما يحدد بعناية طرائق العمل من أجل تحقيق تلك الأهداف. وقد تجلّت ضرورة وجود مثل هذه المبادرة خلال عملية التشاور السريعة التي جرت مع بلدان المنطقة.

٤٠- فمن شأن هذه المبادرة أن تساعد على تحقيق العديد من أهداف اليونسكو المتعلقة بالتبادل العلمي بين بلدان الجنوب، والربط الشبكي على الصعيد الإقليمي، والتعاون من أجل التنمية. ويتعين إيلاء ما يلزم من العناية أثناء المرحلة الأولية لتحديد دور المركز المقترح وموقعه من حيث علاقته بسائر المراكز الوطنية والدولية الموجودة في هذه المنطقة، ولتحديد الاستثمار اللازم من الموارد البشرية والمالية لبدء تشغيل المركز واستمراره. وسيكون من الضروري في الأجلين المتوسط والطويل

البحث عن تمويل خارج عن الميزانية وإعداد استراتيجية لاستقطاب التمويل من الجهات المانحة على نحو منتظم.

٤١- وسيدعم المركز الإقليمي المقترح تنمية القدرات البشرية في المنطقة، علماً بأن هدفه النهائي هو تحقيق الاعتماد على الذات في الأجل الطويل. وسيسهم المركز في تطوير البحوث المشتركة والبرامج التدريبية لمنفعة العلميين في المنطقة، ويضمن حراك الباحثين وييسّر انتفاعهم بالمعلومات والتكنولوجيات الجديدة.

٤٢- وقد أبدت حكومة الهند بصورة جلية التزامها بإنشاء المركز الإقليمي المقترح. وسيتمتع المركز الإقليمي بالاستقلال الذاتي، علماً بأن حكومة الهند، ومن خلال قسم البيوتكنولوجيا، قد التزمت بتوفير دعم مالي كبير يخصص لتمويل تشييد هذا المركز ولتكاليف تشغيله على المدى الطويل.

٤٣- وسيطلب من بلدان المنطقة أن تسهم في "الصندوق الأساسي" المقترح إنشاؤه، إما على شكل مساهمات نقدية أو مساهمات عينية لقاء تكاليف السفر ولدعم مرشحيها للدورات التدريبية/المنح الدراسية.

٤٤- وستقوم اليونسكو بتوفير بعض التمويل الأولي الحفّاز فقط، وذلك في حدود الموارد المتاحة. وفي حال حظي هذا الاقتراح بالمزيد من التأييد وتوسع نطاقه، فسيتم تشجيع الدولة العضو صاحبة الاقتراح على تقديم طلب للحصول على الدعم في إطار برنامج المساهمة.

٤٥- ويحظى هذا الاقتراح بدعم شديد من قسم البيوتكنولوجيا بوزارة العلوم والتكنولوجيا في الهند (DBT)، والمعهد الوطني لعلم المناعة (NII)، ومؤسسات وطنية شريكة محتملة.

٤٦- وفي هذا السياق، وافق المركز الدولي للهندسة الوراثية والبيوتكنولوجيا (ICGEB)، فرع نيودلهي، على العمل والتعاون عن كثب مع المركز الإقليمي المقترح وتوفير المساعدة والدعم له لتحقيق أهدافه في المنطقة.

مشروع القرار المقترح

٤٧- وعلى ضوء ما تقدم، قد يرغب المجلس التنفيذي في اعتماد قرار على النحو التالي:

إن المجلس التنفيذي،

١ - **إذ يذكّر** بقراره ١٦٧م ت/٣,٤,٣ الذي طلب فيه من المدير العام أن يجري دراسة جدوى بشأن هذا الاقتراح وأن يدرس، من بين أمور أخرى، إمكانية إدراج المركز الإقليمي المقترح كمركز امتياز على المستوى الإقليمي في إطار البرنامج الدولي للعلوم الأساسية،

٢ - **وقد درس** الوثيقة ١٧١م ت/٩ وملحقها،

٣ – **وإدراكاً منه** لأهمية التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي من أجل تنمية العلوم والتكنولوجيا في آسيا والمحيط الهادي،

٤ – **وإذ يرحّب** باقتراح حكومة الهند،

٥ – **يحيط علماً** بالملاحظات والاستنتاجات الواردة في دراسة الجدوى هذه،

٦ – **وإذ يرى** أن الاعتبارات والاقتراحات الواردة فيها تستوفي المتطلبات اللازمة لكي تمنح اليونسكو رعايتها للمركز الإقليمي،

٧ – **يوصي** المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الثالثة والثلاثين على إنشاء المركز الإقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند تحت رعاية اليونسكو، **ويأذن** للمدير العام بالتفاوض بشأن اتفاق ملائم في هذا الشأن وبالتوقيع عليه، على أن لا تتجاوز التزامات اليونسكو الالتزامات المبينة في ملحق هذا القرار.

الملحق

مشروع اتفاق بين حكومة الهند
ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
بشأن إنشاء مركز إقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند

لما كان المؤتمر العام قد قرر في دورته الثالثة والثلاثين إنشاء المركز الإقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند تحت رعاية اليونسكو،

ولما كانت حكومة الهند قد أسهمت وما زالت مستعدة لتقديم المزيد من الإسهام في إنشاء المركز الإقليمي وتشغيله في أراضيها،

وبالنظر إلى أن حكومة الهند قد اتخذت عدداً من التدابير والخطوات الفعلية لكفالة توفير البنى الأساسية والمرافق اللازمة للمركز الإقليمي،

ورغبة منهما في إبرام اتفاق يرمي إلى كفالة إنشاء وتشغيل المركز الإقليمي المذكور وتحديد الأحكام والشروط التي تحكم الدعم الذي سيُقدّم إليه، وفقاً للمبادئ التوجيهية التي حددها المؤتمر العام (القرار ٢١م/٤٠) للمراكز الإقليمية التي تنشئها إحدى الدول بمشاركة من اليونسكو،

فإن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة التي يُشار إليها فيما يلي بـ"اليونسكو" وحكومة الهند التي يُشار إليها فيما يلي بـ"الحكومة"،

قد اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى
الإنشاء

توافق الحكومة على اتخاذ أي إجراءات قد تلزم لإنشاء المركز الإقليمي للتدريب والتعليم في مجال البيوتكنولوجيا في الهند الذي يشار إليه فيما يلي بـ"المركز الإقليمي"، وفقا لأحكام هذا الاتفاق.

المادة الثانية
المشاركة

١ – يعتبر المركز الإقليمي مؤسسة مستقلة تعمل في خدمة الدول الأعضاء في اليونسكو ممن ترغب في التعاون معه بحكم قربها الجغرافي منه واهتمامها المشترك في تحقيق أهدافه في مجال البيوتكنولوجيا.

٢ – يجب على الدول الأعضاء في اليونسكو، التي ترغب في المشاركة في أنشطة المركز الإقليمي وفقاً لأحكام هذا الاتفاق، أن ترسل إلى المدير العام لليونسكو إخطاراً بهذا المعنى، مع تحديد هيئة وطنية تعمل في ميدان البيوتكنولوجيا تكون مختصة بتمثيل الدولة العضو. ويُعلم المدير العام المركز الإقليمي والدول الأعضاء المذكورة في الفقرة ١ من المادة الثانية أعلاه، بتسلم هذه الإخطارات.

المادة الثالثة
الأهداف والمهام

١ – تتمثل أهداف المركز الإقليمي فيما يلي:

(أ) تعزيز بناء القدرات من خلال التعليم والتدريب وأنشطة البحث والتطوير في مجال البيوتكنولوجيا من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق التعاون الإقليمي؛

(ب) تيسير نقل المعارف والتكنولوجيا في مجال البيوتكنولوجيا على الصعيد الإقليمي؛

(جـ) إنشاء محور للحصول على الخبرات في مجال البيوتكنولوجيا في منطقة رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، والمنطقتين الفرعيتين لجنوب شرق آسيا وجنوب آسيا، والعمل على تلبية احتياجات هذه المناطق على مستوى الموارد البشرية؛

(د) إنشاء شبكة من المراكز التابعة في هاتين المنطقتين الفرعيتين؛

(هـ) تعزيز وتوثيق التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

٢ – وتتمثل مهام المركز الإقليمي فيما يلي:

(أ) الاضطلاع بأنشطة تعليمية وتدريبية لنقل المعارف في مجال البيوتكنولوجيا؛

(ب) الاضطلاع بأنشطة في مجال البحث والتطوير والاستقصاء العلمي بالتعاون مع مراكز البحوث المعنية في المنطقة؛

(جـ) عقد ندوات ومؤتمرات علمية (إقليمية ودولية) وتنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل قصيرة وطويلة الأجل في كل مجالات البيوتكنولوجيا؛

(د) جمع المعلومات المتاحة على المستوى العالمي بغية إنشاء قاعدة للبيانات؛

(هـ) جمع المعارف المحلية ذات الصلة ونشرها؛

(و) نشر وتوزيع نتائج أنشطة البحوث في مختلف البلدان من خلال الكتب والمقالات وغير ذلك؛

(ز) تعزيز البرامج التعاونية للربط الشبكي بشأن البحث والتطوير في مجالات محددة من البيوتكنولوجيا، ودعم تبادل وحراك العلميين على المستوى الإقليمي في هذا السياق مع إيلاء العناية اللازمة للمسائل المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية للمؤسسات المتعاونة.

٣ – يعمل المركز الإقليمي على تحقيق الأهداف والمهام المذكورة أعلاه بالتنسيق الوثيق مع الشبكات الإقليمية والإقليمية الأخرى ذات الصلة، ومع المراكز التي تتعاون مع اليونسكو، ومراكز موارد الأحياء الدقيقة ومراكز التعليم والتدريب في مجال البيوتكنولوجيا في المنطقة.

٤ – يضطلع المركز الإقليمي بالمهام المذكورة أعلاه في حدود الموارد الإقليمية والدولية التي يمكن تعبئتها.

المادة الرابعة
الإدارة

١ – مجلس الإدارة:

(أ) يتولى إدارة المركز الإقليمي مجلس إدارة مكون من:

(١) ممثل للحكومة،

(٢) ممثل لكل دولة من الدول الأعضاء الأخرى التي: (١) ترسل إلى المدير العام لليونسكو إخطاراً طبقاً لما هو منصوص عليه في الفقرة ٢ من المادة الثانية أعلاه؛ أو التي (٢) تقدم إسهاماً كبيراً في ميزانية تشغيل المركز الإقليمي أو إدارته، وتُمنح بناء على ذلك مقعداً بمقتضى قرار من مجلس الإدارة،

(٣) ممثل المدير العام لليونسكو،

(ب) يتولى أمين قسم البيوتكنولوجيا في وزارة العلوم والتكنولوجيا في الحكومة الهندية، رئاسة مجلس الإدارة.

(جـ) يتمتع مجلس الإدارة بجميع الصلاحيات اللازمة لتشغيل المركز الإقليمي وإدارته ويقوم بالمهام التالية:

(١) اعتماد خطة العمل والميزانية السنويتين للمركز الإقليمي؛

(٢) دراسة التقارير السنوية التي يقدمها مدير المركز الإقليمي وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة السادسة أدناه؛

(٣) دراسة الإجراءات الداخلية للمركز والموافقة عليها، بما في ذلك النظام المالي ولائحة الموظفين؛

(٤) اعتماد الهيكل التنظيمي للمركز الإقليمي وعدد موظفيه؛

(٥) عقد اجتماعات تشاورية خاصة يدعو إلى حضورها، بالإضافة إلى أعضائه، مدير المركز الإقليمي، وممثلي البلدان والمنظمات الدولية المعنية الأخرى للحصول على اقتراحاتهم بشأن توسيع نطاق خدمات المركز الإقليمي، وبشأن تنفيذ مشروعات وأنشطة ذات صلة بالمركز الإقليمي، وتوسيع نطاق استراتيجية المركز الإقليمي وقدراته فيما يتعلق بجمع الأموال.

(د) يجتمع مجلس الإدارة في دورة عادية مرة واحدة كل عام؛ ويجتمع في دورة استثنائية إذا دعاه الرئيس إلى الانعقاد بناء على مبادرة منه، أو بناء على طلب من نصف عدد أعضائه على الأقل.

(هـ) يتولى مجلس الإدارة اعتماد نظامه الداخلي. ويقوم ممثل الحكومة وممثل اليونسكو بتحديد الإجراءات التي تُتَّبع في الجلسة الأولى.

٢ – اللجنة التنفيذية:

(أ) تشكل بالتشاور مع مجلس الإدارة وتتولى الإدارة اليومية للمركز.

(ب) تتألف من مدير المركز الإقليمي، وممثلي كل من قسم البيوتكنولوجيا في وزارة العلوم والتكنولوجيا ومن وزارتي الشؤون الخارجية وتنمية الموارد البشرية، وممثلي ثلاثة بلدان في المنطقة (التمثيل بالتناوب)، واليونسكو.

٣ – لجنة البرنامج الاستشارية:

(أ) تتألف من خبراء علميين وتقنيين وقانونيين تعيّنهم حكومة الهند وبلدان المنطقة واليونسكو بالإضافة إلى خبراء من خارج المنطقة.

(ب) تشكل هذه الهيئة من أجل إسداء المشورة التقنية لتخطيط برنامج المركز الإقليمي وتنفيذه واستعراضه.

٤ – الأمانة:

تتولى الأمانة تنفيذ الأنشطة اليومية للمركز الإقليمي تحت إشراف مدير المركز الإقليمي.

المادة الخامسة
الأمانة

١ – تتكون أمانة المركز الإقليمي من مدير ومن العدد اللازم من الموظفين لتشغيل المركز على النحو السليم.

٢ – يتولى مجلس الإدارة تعيين مدير المركز بعد التشاور مع المدير العام لليونسكو.

٣ – يجوز أن يتكون باقي أعضاء الأمانة من الفئات التالية:

(أ) أعضاء هيئة موظفي اليونسكو الذين قد يمكن إعارتهم للمركز الإقليمي، وفقاً لما هو منصوص عليه في نُظم اليونسكو؛

(ب) أي شخص يعينه المدير العام طبقاً للإجراءات التي يحددها مجلس الإدارة؛

(جـ) الموظفون الحكوميون الذين قد يعارون للمركز الإقليمي، وفقاً لما هو منصوص عليه في النظم الحكومية.

المادة السادسة
واجبات المدير

١ – يقوم المدير بأداء الواجبات التالية:

(أ) إدارة عمل المركز الإقليمي وفقاً للبرامج والتوجيهات التي يحددها مجلس الإدارة؛

(ب) اقتراح مشروع خطة العمل والميزانية الذي سيُعرض على مجلس الإدارة لإقراره؛

(جـ) إعداد جدول الأعمال المؤقت لدورات مجلس الإدارة وعرض أي اقتراحات قد يرى أنها مفيدة بالنسبة لإدارة المركز الإقليمي على مجلس الإدارة؛

(د) إعداد وتقديم تقارير عن أنشطة المركز الإقليمي إلى مجلس الإدارة؛

(هـ) تمثيل المركز الإقليمي في القضايا القانونية وفي جميع الأعمال المدنية.

المادة السابعة
الترتيبات المالية

١ – يستمد المركز الإقليمي موارده من المبالغ الحافزة التي تقدمها له الحكومة، ومن المبالغ التي تخصصها اليونسكو لأنشطة بدء التشغيل، وفقا لقرارات المؤتمر العام، ومن أي مساهمات قد يتلقاها من الدول الأخرى في المنطقة الأعضاء في اليونسكو، وذلك من أجل إنشاء صندوق أساسي وفقا لإجراءات متفق عليها عن طريق الآليات الإدارية للمركز الإقليمي؛ كما يستمد موارده من مصادر خارجية ينبغي استكشافها مع المنظمات الإقليمية الحكومية أو غير الحكومية، ومن المبالغ التي تدفع لقاء الخدمات التي تقدم. ويجوز للدول الأعضاء أيضاً أن تقدم مساهمات طوعية إلى الصندوق الأساسي بما في ذلك مساهمات في شكل إعارة علميين وباحثين ومعلمين وموظفين وغيرهم من العاملين.

٢ – تقوم الدول الأعضاء المشاركة في هذه المبادرة بتغطية تكاليف سفر ممثلي الدول الأعضاء في الهيئات الإدارية للمشاركة في جلسات عمل المركز الإقليمي. وتغطى التكاليف المحلية من الصندوق الأساسي.

٣ – يجوز للمركز الإقليمي أن يقبل الهبات والوصايا، بناء على موافقة مجلس الإدارة.

المادة الثامنة
مساهمة الحكومة

١ – تزوّد الحكومة المركز الإقليمي بالمكان اللازم للمكاتب، وبما يلزمه من معدات ومرافق.

٢ – تسهم الحكومة بتقديم أموال خاصة لدفع ما يلي:

(أ) المرتبات والتعويضات المستحقة لموظفي الأمانة، وتوفر للمركز الإقليمي العدد اللازم من الموظفين.

(ب) تكاليف الاتصالات والمرافق والصيانة الخاصة بالمركز الإقليمي، بالإضافة إلى مصروفات عقد دورات مجلس الإدارة والاجتماعات التشاورية الخاصة.

(جـ) الأموال المكملة للمساهمات الواردة من المصادر الأخرى من أجل الاضطلاع بالأنشطة المتعلقة بإجراء الدراسات والتدريب والنشر.

المادة التاسعة
مساهمة اليونسكو

١ – تقدم اليونسكو، عند الاقتضاء وبالشكل المناسب، المساعدة التقنية اللازمة لإنشاء المركز الإقليمي وتشغيله، بما في ذلك المساعدة في صياغة برامجه القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل.

٢ – تقدم اليونسكو بعض الدعم الحافز في إطار برنامج وميزانية كل فترة عامين (الوثيقة م/٥) ولا سيما لأنشطة بدء تشغيل المركز الإقليمي، علماً بأنه لا يجوز لليونسكو أن تقدم مساهمات مالية لتمويل أنشطة/مشروعات محددة للمركز، إلا إذا ارتأت اليونسكو أن هذه الأنشطة/المشروعات تتفق مع أولويات برنامجها. ولن تقدم اليونسكو أي دعم مالي لأغراض إدارية أو مؤسسية.

٣ – تشجع اليونسكو الهيئات المالية الدولية الحكومية وغير الحكومية ودولها الأعضاء، على أن تزوّد المركز الإقليمي بالمساعدات المالية والتقنية، وأن تقترح عليه مشروعات قابلة للتطبيق، وتسهِّل اتصالاته بالمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة بمهامه.

٤ – تزوّد اليونسكو المركز الإقليمي بمطبوعات اليونسكو وغيرها من المواد ذات الصلة، وتتولى نشر المعلومات المتعلقة بأنشطة المركز عن طريق موقع اليونسكو على شبكة الويب والآليات المتاحة لها.

٥ – تشارك اليونسكو، كلما كان ذلك ملائماً، في الاجتماعات العلمية والتقنية التي يعقدها المركز الإقليمي.

المادة العاشرة
الوضع القانوني والامتيازات والحصانات

١ – يتمتع المركز الإقليمي في أراضي الهند بالشخصية المدنية وبالأهلية القانونية اللازمتين لممارسة مهامه.

٢ – تطبق الحكومة على اليونسكو وموظفيها وخبرائها، وعلى ممثلي الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين الذين يشاركون في دورات الهيئتين الرئاسيتين ولجنة البرنامج الاستشارية، أحكام اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بالامتيازات والحصانات التي تتمتع بها الوكالات المتخصصة والتي أصبحت الهند طرفا فيها في عام ١٩٤٩.

٣ – ترخص الحكومة لكل شخص يدعى لحضور اجتماعات مجلس الإدارة أو يقصد المركز الإقليمي في مهام رسمية، بدخول أراضي الدولة دون دفع رسوم التأشيرة وبالإقامة فيها والخروج منها.

٤ – تعفى ممتلكات المركز الإقليمي وأصوله وإيراداته من جميع الضرائب المباشرة. كما يعفى المركز الإقليمي من جميع الرسوم والضرائب المفروضة على المعدات واللوازم والأدوات التي يستوردها أو يصدرها لاستخدامها في الأغراض الرسمية.

٥ – يجوز للمركز الإقليمي أن يفتح حسابات بأي عملة، وأن يمتلك أموالا وعملات أجنبية من أي نوع وأن يحوّلها بحرية.

٦ – تتولى الحكومة تسوية جميع المطالبات التي قد ترفعها أطراف أخرى ضد اليونسكو أو ضد موظفيها أو غيرهم من الأشخاص العاملين في المركز الإقليمي، وعليها أن تدفع المسؤولية عن اليونسكو والأشخاص المذكورين أعلاه في حال قيام أية مطالبات أو مسؤوليات تترتب على العمليات التي يجريها المركز الإقليمي بموجب هذا الاتفاق، إلا عندما تتفق اليونسكو والحكومة على أن هذه المطالبات أو المسؤوليات ناشئة عن إهمال جسيم أو خطأ مقصود من جانب هؤلاء الأشخاص.

المادة الحادية عشرة
أحكام ختامية

١ – يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بمجرد توقيع الطرفين عليه. ويظل ساري المفعول لفترة ست سنوات اعتبارا من تاريخ بدء نفاذه. ويجوز النظر في تجديده لفترة مماثلة بالاتفاق بين الطرفين، شريطة أن يكون المجلس التنفيذي لليونسكو قد أوصى بتجديد تصنيف المركز الإقليمي كمركز من الفئة ٢.

٢ – يجوز تعديل هذا الاتفاق بطريق التراضي بين الحكومة والمنظمة.

٣ – يحق لأي من الطرفين أن ينهي هذا الاتفاق بتوجيه إشعار كتابي بهذا الشأن إلى الطرف الآخر قبل تاريخ الإنهاء بستة أشهر.

وإثباتاً لما تقدم، وقّع الممثلان المذكوران أدناه والمرخص لهما بذلك حسب الأصول، على هذا الاتفاق المحرر في نسختين أصليتين.

عن حكومة الهند:

.....
(ممثل الحكومة)

عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة:

.....
(ممثل المنظمة)